United Arab Emirates

هيئة تنظيم الاتصالات TRA
TELECOMMUNICATIONS REGULATORY AUTHORITY

التجارة الإلكترونية

أسئلة متداولة

١. متى تم إصدار القانون الاتحادي رقم (١) لسنة ٢٠٠٦ في شأن المعاملات والتجارة الإلكترونية («القانون»)؟

تم إصدار القانون بشهر محرم ١٤٢٧ هـ/يناير ٢٠٠٦، باللغة العربية في الجريدة الرسمية لدولة الإمارات العربية المتحدة، العدد ٤٤٢، السنة السادسة والثلاثين.

٢. ما الذي يعطي الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات صلاحياتها كمراقب؟

تم إعطاء الهيئة صلاحيات مراقب بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٢٩/٨ لعام ٢٠٠٦ بتاريخ ٢٠٠٦/١/٥ في شأن تعيين الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات كمراقب لخدمات التصديق الإلكتروني بالاستناد إلى القانون الاتحادي رقم (١) لعام ٢٠٠٦ بشأن المعاملات والتجارة الإلكترونية («القانون»)، بهدف ترخيص وتصديق ومراقبة أنشطة مزودي خدمات التصديق الإلكتروني والإشراف عليها.

٣. ما هي أهم عناصر رسالة الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات؟

رسالة الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات تتلخص بدعم قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات في الدولة والمحافظة على الاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية وعلى المنافسة وعلى الدخول العادل للمرخص لهم في البنية التحتية، كل ذلك من خلال تطبيق أفضل الممارسات العالمية في تنظيماتها وخلال إشرافها على القطاع. كما تتمثل رسالة الهيئة بالارتقاء بمستوى خدمات الاتصالات وتنظم المعلومات، ورفع الوعي العام، وحماية مصالح المشتركين، وتسهيل معاملات التجارة الإلكترونية، وتشجيع الاستثمار والابتكار والتطوير والتعليم.

٤. ماهي أهداف القانون الاتحادي رقم (١) لسنة ٢٠٠٦ في شأن المعاملات والتجارة الإلكترونية؟

- تشجيع وتسهيل المعاملات والمراسلات الإلكترونية بواسطة سجلات إلكترونية يعتمد عليها.
- تسهيل وإزالة أية عوائق أمام التجارة الإلكترونية والمعاملات الإلكترونية الأخرى التي قد تنتج عن الغموض المتعلق بمتطلبات الكتابة والتوقيع، وتعزيز التطور القانوني والتجاري لتطبيق التجارة الإلكترونية بصورة مضمونة.
- تسهيل نقل المستندات الإلكترونية بين الجهات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية، وتعزيز توفير خدمات هذه الجهات والمؤسسات بكفاءة عن طريق مراسلات إلكترونية يعتمد عليها.
- التقليل من حالات تزوير المراسلات الإلكترونية والتغييرات اللاحقة على تلك المراسلات، والتقليل من فرص الاحتيال في التجارة الإلكترونية والمعاملات الإلكترونية الأخرى.
- إرساء مبادئ موحدة للقواعد واللوائح والمعايير المتعلقة بتوثيق وسلامة المراسلات الإلكترونية.
- تعزيز الثقة بسلامة وصحة المعاملات والمراسلات والسجلات الإلكترونية.
- تعزيز تطوير التجارة الإلكترونية والمعاملات الإلكترونية الأخرى على الصعيدين المحلي والعالمي، وذلك عن طريق استخدام توقيعات إلكترونية.

٥. كيف يسهم القانون الاتحادي رقم (١) لسنة ٢٠٠٦ في شأن المعاملات والتجارة الإلكترونية وجميع الأدوات التنظيمية التابعة له في تطوير التجارة الإلكترونية في دولة الإمارات العربية المتحدة؟

إنه يغرس ثقة الجمهور للذين يمارسون الأعمال التجارية من خلال شبكة الإنترنت، ويعالج الكثير من العوائق القانونية للتجارة الإلكترونية، ويحدد الإطار التنظيمي للترخيص والتصديق عليه، ومراقبة والإشراف على أنشطة مزودي خدمات التصديق الإلكتروني العاملين أو العازمين على العمل في الدولة.

٦. على ماذا ينطبق القانون الاتحادي رقم (١) لسنة ٢٠٠٦ في شأن المعاملات والتجارة الإلكترونية؟

ينطبق القانون على السجلات الإلكترونية والوثائق والتوقيعات التي تتصل بالمعاملات والتجارة الإلكترونية، مع إعطاء الاعتراف القانوني على استخدام السجلات الإلكترونية والتوقيعات وتأمين ما يوازيها.

٧. على من ينطبق القرار الوزاري لوزير الاقتصاد فيما يتعلق بمزودي خدمات التصديق الإلكتروني؟

ينطبق القرار الوزاري على مزودي خدمات التصديق الإلكتروني في الدولة، وكل من يقوم بتقديم خدمات التصديق الإلكتروني بشكل مباشر أو غير مباشر للجمهور بشكل تجاري، والمتعلقة بالسجلات والمستندات والتوقيعات الإلكترونية ذات العلاقة بالمعاملات والتجارة الإلكترونية.

٨. ما هو مزود خدمات التصديق الإلكتروني؟

مزود خدمات التصديق الإلكتروني هو أي شخص أو جهة معتمدة أو معترف بها تقوم بإصدار شهادات مصادقة إلكترونية أو أية خدمات أو مهمات متعلقة بها وبالتوقيعات الإلكترونية، والمنظمة بموجب أحكام القانون.

٩. كيف حدّد القانون الإطار التشريعي لمزودي خدمات التصديق الإلكتروني؟

يعبّر هذا القانون وينصّ على واجبات مزودي خدمات التصديق الإلكتروني والموقعين، ويوفّر إطاراً عاماً لتنظيم وترخيص مزودي خدمات التصديق الإلكتروني في الدولة.

١٠. كيف تتم مقارنة هذا القانون بالأطر التنظيمية العالمية الأخرى؟

يستند هذا القانون في المقام الأول إلى قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية، ولقد تم إجراء تقويم شامل له فيما يتعلق بالاستخدامات التجارية والعامة للاتصالات الإلكترونية وإنشاء ما يلزم لضمان الأمن والضمان على مختلف المستويات فيما يتعلق بمستوى التصديق والتوثيق، وفقاً لمختلف الهيئات التنظيمية في العالم.

١١. هل حدد القانون الاتحادي رقم (١) لسنة ٢٠٠٦ في شأن المعاملات والتجارة الإلكترونية تقنية معينة لأمن التوقيع الإلكتروني؟

تم وضع القانون وجميع لوائحه التنظيمية والسياسات التنظيمية والأدوات القانونية ونصوصه لتكون محايدة من الناحية التقنية.

١٢. هل هذا القانون ينطبق على الشهادات والتوقيعات الرقمية المستخدمة في المعاملات الأجنبية المتبادلة؟

شهادات المصادقة الإلكترونية الصادرة من قبل مزود خدمات تصديق إلكتروني أجنبي معترف بها ومعادلة قانونياً لشهادات المصادقة الإلكترونية التي يصدرها مزودي خدمات التصديق الإلكتروني العاملين في الدولة بموجب هذا القانون، بشرط أن تكون ممارسات مزود خدمات التصديق الإلكتروني الأجنبي ذات مستوى من الموثوقية والمصداقية وتعادل على الأقل ما هو مطلوب من مزودي خدمات التصديق الإلكتروني العاملين في الدولة، وذلك وفقاً لقوانين وأحكام دولة الإمارات وضمن المقاييس الدولية.

١٣. هل مزودي خدمات التصديق الإلكتروني ملزمين أن يكونوا مرخصين من قبل المراقب في الدولة؟

نعم، الترخيص هو إلزامي لمزودي خدمات التصديق الإلكتروني في الدولة ، كما أن نظام الترخيص الذي تعتمده الدولة هو مخطط إلزامي.

١٤. لماذا نحتاج لمزودي خدمات التصديق الإلكتروني؟

دون مـزود خدمـات تصديـق إلكتروني لـن يكـون هنـاك أي جهـة موثوقـة لإصـدار الشـهادات والمفاتيـح الرقميـة، وسـيكون مـن الصعـب التحقـق مـن صحـة التوقيعـات الرقميـة نظـراً لعـدم وجـود شـهادات رقميـة موثقـة تؤكـد مـا إذا كان مسـتخدم التوقيـع الرقمـي حقيقي.

١٥. ما هي الخطوات الواجب اتباعها في عملية الترخيص؟

عملية الترخيص تشمل أربعة أجزاء :

- على مـزود خدمـات التصديـق الإلكتروني الحصـول على طلـب الترخيـص إمّـا عبـر الإنترنـت (www.tra.gov.ae) أو عبـر الحضـور شـخصياً إلـى مكاتـب هيئـة تنظيـم الاتصـالات فـي دبي أو أبو ظبي.
- علـى مـزود خدمـات التصديـق الإلكتروني تقديـم الطلـب وجميـع الوثائـق المطلوبـة إلـى هيئـة تنظيـم الاتصـالات للمراجعـة والمعالجـة، بالإضافـة إلـى الرسـم المطلـوب غيـر المرتجع لمراجعة الطلب.
- تعالـج هيئـة تنظيـم الاتصـالات الطلـب وجميـع الوثائـق المطلوبـة فـي مـدة أقصاهـا ثلاثـة أشهر من تاريخ تقديم الوثائق بأجمعها.
- تمنح أو ترفض الهيئة الرخصة لمزود خدمات التصديق الإلكتروني.

١٦. ما الوقت الذي تحتاجه كل خطوة من خطوات عملية الترخيص؟

مـزود خدمـات التصديـق الإلكتروني هـو أي شـخص أو جهـة معتمـدة أو معتـرف بهـا تقـوم بإصـدار شـهادات مصادقـة إلكترونيـة أو أيـة خدمـات أو مهمـات متعلقـة بهـا وبالتوقيعـات الإلكترونيـة، والمنظمـة بموجـب أحـكام القانـون.

١٧. ما هي مدة الترخيص؟

مدة الترخيص هي (٥) خمسة سنوات.

١٨. ما هي رسوم ترخيص مزودي خدمات التصديق الإلكتروني؟

رسم طلب الرخصة هو (٥٠٠٠) خمسة آلاف درهم واجبة الدفع إلى الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات على شكل حوالة مصرفية لكل طلب. عند تأهل ونجاح مقدم الطلب في معايير الترخيص، يقوم بدفع رسم تسجيل الرخصة البالغ (١٠٠٠٠٠) مئة ألف درهم غير مرتجعة.

١٩. ما هي العقوبات المفروضة على مزود خدمات التصديق الإلكتروني الذي لا يلتزم بواجباته ؟

مزود خدمات التصديق الإلكتروني الذي يقوم بارتكاب مخالفة بموجب هذا القانون أو أي من الأدوات التنظيمية، قد يحكم بالسجن لمدة محددة ودفع غرامة مالية عملاً بأحكام القانون أو أي من اللوائح الصادرة عن وزير الاقتصاد.

٢٠. هل تتلقى الهيئة شكاوى العملاء فيما يتعلق بخدمات التصديق والتوثيق الإلكتروني؟

مزودي خدمات التصديق الإلكتروني المرخص لهم ملزمون بتوفير بيان ممارسة التصديق الإلكتروني وشروط وأحكام عقود العملاء على أن تكون بمستوى متطلبات الجودة المتوقعة. ويجب أن تكون الإجراءات المطورة بشأن التعامل مع شكاوى العملاء واضحة ومتوفرة لدى مزودي خدمات التصديق الإلكتروني المرخص لهم. لذلك يجب على العملاء تقديم شكاويهم لمزودي خدمات التصديق الإلكتروني المرخص لهم، وفي حال لم يقم المزود بإيجاد الحلول للشكاوى أو في حال ظلت الشكاوى معلقة، عندها يحق للعملاء رفع الشكوى إلى الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات للقيام بالتحري.